

تتخذ تدابير مناسبة لوضع مشروع الإعلان المتعلق بالمبادئ الاجتماعية والقانونية المتعلقة بحماية الأطفال ورعايتهم ، مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعدين القومي والدولي ، في شكله النهائي .

وإذ تلاحظ ، في هذا الصدد ، الجهد التي تبذلها حالياً لجنة حقوق الإنسان لوضع مشروع اتفاقية بشأن حقوق الطفل .
وإذ تشير إلى الإجراء الذي اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن مشروع الإعلان^(٥٥) .

وإذ تتضع في اعتبارها تقارير الأمين العام المؤرخة في ٨ أيلول/سبتمبر^(٥٦) ١٩٨٠ و ١٩ تشرين الأول/أكتوبر^(٥٧) ١٩٨٢ و ٦ تشرين الأول/أكتوبر^(٥٨) ١٩٨٣ التي تتضمن وجهات نظر الدول الأعضاء بشأن نص مشروع الإعلان .

وإذ تلاحظ أن التقرير الأول من التقارير المذكورة أعلاه يضم ، في الفرع السادس بعض التعديلات وإعادات الصياغة المقترحة لبعض المواد بناءً على تعليقات الدول الأعضاء .

وإذ تدرك كل الإدراك الحقوق السيادية للحكومات في وضع سياساتها الوطنية والدولية فيما يتعلق بحماية الأطفال ورعايتهم ، بما في ذلك حضانتهم وتبنيهم .

وإذ تتضع في اعتبارها وجود تشريعات وطنية مختلفة في مجال حماية الأطفال ورعايتهم ،

وإذ تدرك أن الحكومات تقع عليها مسؤولية تحديد كيفية خدماتها الوطنية المقدمة للأطفال وتعيين الأطفال الذين لا تلبى الخدمات القائمة احتياجاتهم .

وإذ تحبط علماً بجدوى التعاون الإقليمي في المسائل المتعلقة برفاهية الأطفال ،

وإدراكاً منها أن أحسن رعاية للطفل هي الرعاية الأسرية الجيدة ، وأنه عندما لا توفر الرعاية الأسرية أو تكون غير مناسبة ينبغي النظر في توفير رعاية أسرة بديلة بما يتمشى مع الشريعة الوطنية .

واقتناعاً منها بأن اعتماد مشروع الإعلان سيعزز رفاهية الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة .

١ - ترجو من الأمين العام دعوة الدول الأعضاء إلى التعليق على أنساب الإجراءات لإنجاز الأعمال المتعلقة بمشروع

مواصلة النظر ، تشيّاً مع الاتفاق الذي توصل إليه اللجنة الخاصة^(٥٩) ، في الاقتراح المتعلق بوضع دليل لتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية :

(ج) الانتهاء من أعمالها الحالية بشأن مسألة ترشيد الإجراءات القائمة بغية تقديم النتائج التي تخلص إليها إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين :

٤ - ترجو أيضاً من اللجنة الخاصة مراعاة أهمية التوصل إلى اتفاق عام كلما كان لذلك أثر على نتائج أعمالها :

٥ - تحت أعضاء اللجنة الخاصة على المشاركة الكاملة في أعمالها إنجازاً للولاية المسندة إليها :

٦ - تقرر أن توافق اللجنة الخاصة على اشتراك مراقبين عن الدول الأعضاء في جلساتها ، بما في ذلك المشاركة في جلسات أفرقتها العاملة :

٧ - تدعى الحكومات إلى أن تقدم أو تستكمل ملاحظاتها واقتراحاتها وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٤٩٩ (د - ٣٠) ، إذا رأت ضرورة لذلك :

٨ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة الخاصة كل مساعدة لازمة :

٩ - ترجمو من اللجنة الخاصة أن تقدم تقريراً عن أعمالها إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين :

١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون « تقرير اللجنة الخاصة المعنية ببيان الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة » .

الجلسة العامة ١٠١

١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٤٢/٣٨ - مشروع إعلان بشأن المبادئ الاجتماعية والقانونية المتعلقة بحماية الأطفال ورعايتهم ، مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعدين القومي والدولي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٦٧/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ الذي قررت بموجبه ، في مجلة أمور . أن

. A/C. 3/36/3 (٥٥)

. A/35/336 (٥٦)

. A/37/146 (٥٧)

. Add. 1-3 A/38/389 (٥٨)

(٥٤) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٣ (A/38/33) . الفقرتان ١٠٩ و ١١٠ .

٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين بندأً بعنوان «النظر في مشروع الإعلان المتعلق بالمبادئ، الاجتماعية والقانونية المتعلقة بحماية الأطفال ورعايتهم . مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعيدين القومي والدولي . وأنسب مفعلاً لإجراء المناقشة المقبلة . مع إيلاء اعتبار لاقتراحات والمقترحات المقدمة في اللجنة السادسة :

٤ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين تقريراً يتضمن التعليقات واللاحظات الواردة عملاً بالفقرة ١ أعلاه . بغية اتخاذ قرارنهائي بشأن الإجراء الذي يتعين اتباعه :

الجلسة العامة ١٠١
١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣